[289] * الشرح: قوله (ثلاث ملعونات) كأن لعنها كناية عن ذمها وقبحها أو مجاز بجعل سبب اللعن ملعونا مطرودا. (ملعون من فعلهن) دل على أنه يجوز لنا أن نلعنه (المتغوط في ظل النزال) هو الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مقيلا ومناخا. (والمانع الماء المنتاب) الماء المفعول أول للمانع إما مجرور بالإضافة من باب الضارب الرجل أو منصوب على المفعولية. والمنتاب أي صاحب نوبة منصوب على أنه مفعول ثان من الانتياب افتعال من النوبة. وجوز بعضهم أن يكون اسم مفعول صفة للماء من انتاب فلان القوم أي أتاهم مرة بعد أخرى، والماء المنتاب هو الماء الذي يرد عليه الناس متناوبة ومتبادلة لعدم اختصاصه بأحدهم كالماء المملوك المشترك بين جماعة فلعن المانع لأحدهم في نوبته، والماء المباح الذي ليس ملكا لأحدهم كالغدران في البوادي، فإذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير في التصرف فيه على قدر الحاجة لأن في المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حل قتاله، فإن لم يقو الممنوع على دفع المانع حتى مات عطشا فهو في حكم من حبس ظلما حتى مات جوعا أو عطشا. (والساد الطريق المقربة) المقربة بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء، ونظيره من طريق العامة: " من غير المقربة فعليه لعنة ا " ومن طريقهم أيضا: " ثلاث لعينات رجل عور طريق المقربة " قال الزمخشري في الفائق: المقربة المنزل وأصلها من القرب وهو السير إلى الماء، ونقل عن صاحب النهاية أن المقربة طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير، وجمعها المقارب وهو هنا أنسب من الأول وتأنيث ضمير الطريق هنا وتذكيره في الخبر الآتي باعتبار أن الطريق يؤنث ويذكر. 12 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب، عن إبراهيم الكرخي عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): ثلاث ملعون من فعلهن: المتغوط في ظل النزال، والمانع الماء المنتاب، والساد الطريق المسلوك. 13 - عدة من أصحابنا، عن سهل بن يزاد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعا عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي حمزة، عن جابر بن عبد ا قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): ألا اخبركم بشرار رجالكم ؟ قلنا: بلى يا رسول ا، فقال: إن من شرار رجالكم البهات الجرئ الفحاش، الآكل وحده، والمانع رفده، والضارب عبده، والملجئ عياله إلى غيره.